اوان نوا قوما مطعمين لانه ان فعل ذلك نسب للشره
ودناءة الاكل فالاولى ان يدم لطيف الطعام ويختم بالحلوى
فان وقعت منه لقمة ازال الاذى عنها واكلها ولا يدعها
للشيطان وقد جاء ان من التقط فتاتا من الارض
واكله كان كمن اعتق رقبة وقد جاء في التقاط ما يقع
من الطعام انه مهر للحور العين وجاء ان من داوم
على ذلك لم يزل في سعة قال في المواهب احاديث
واهية تحرم الاكل او شرب بشماله لانه عليه
لخبر ان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بها
الباجي يحتمل انه يريد الاكل حقيقة فان الشيطان
والجن ياكلون ومن ثم ورد النهي عن الاستنجا
بالروث والعظم وقال انهما زاد اخوانكم الجن وقد
قيل ان الملهم شم فعلى هذا يكون قوله فان الشيطان
ياكل بشماله معناه يامر بذلك ويدعو اليه
اهـ ويجوز بالشمال مع الاكل باليمين كما وقع
له عليه الصلاة والسلام ففي المقاصد اخرج
احمد من عبد الله ابن جعفر قال اخر ما رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في احدى يديه
رطبا وفي الاخرى قثا ياكل من هذه مرة .

ومن

ومن هذه مرة اهـ وعلى الطبراني رواية
ما في كل يد قال في المواهب روى الطبراني في
الاوسط من حديث عبد الله ابن جعفر قال
رايت في يمين النبي صلى الله عليه وسلم قثا وفي
شماله رطبا وهو ياكل من ذا مرة ومن ذا مرة
وفي مسنده ضعيف اهـ ولا ينفخ في طعام او
شراب اي يكره للنهي عن ذلك ولئلا يخرج منه
ما يقذره على غيره او على نفسه ولا ياكل
طعاما حارا ولا يتنفس في الاناء لما ورد عن
النبي عن النفخ في الشراب بل يبين القدح
عن فيه ويجوز الشرب في نفس واحد
ولكن السنة ثلاثا يسمي في ابتدا كل نفس
ويحمد في انتهائه ويمص الماء مصا وكذا كل مائع كاللبن
مصا ولا يعبه عبا ويشرب جالسا ولا باس
بالشرب قائما والجلوس اولى
اذا رمت تشرب فاقعد له هذا لك سنة اهل الحجاز
وقد صح شربه قائما ولكنه لبيان الجواز
ويحرم اجماعا كما قال ابن رشد على الرجال
البالغين لبس الحرير الخالص والجلوس عليه

Copyright © King Saud University